(42) به ثمنا ولوكان ذا قربى ولانكتم شهادة ا إنا إذا لمن الاثمين (109) آية بلاخلاف. ذكر الواقدي وابوجعفر (ع) أن سبب نزول هذه الاية ماقال أسامة بن زيد عن أبيه قال: كان تميم الداري وأخوه عدي نصرانيين وكان متجرهما إلى مكة، فلما هاجر رسول ا (ع) إلى المدينة قدم ابن أبي مارية مولى عمروبن العاص المدينة وهو يريد الشام تاجرا فخرج هو وتميم الداري وأخوه عدي حتى اذا كانوا ببعض الطريق مرض ابن أبي مارية فكتب وصية بيده ودسها في متاعه وأوصى اليهما ودفع المال اليهما وقال أبلغنا هذا أهلي، فلما مات فتحا المتاع وأخذا ما أعجبهما مناه ثم رجعا بالمال إلى الورثة، فلما فتش القوم المال فقدوا بعض ماكان خرج به صاحبهم، ونظروا إلى الوصية فوجدوا المال فيما تاما وكلموا تميما وصاحبه، فقالا: لاعلم لنا به ومادفعه الينا أبلغناه كماهو، فرفعوا أمرهم إلى النبي (صلى ا عليه وآله) فنزلة هذه الاية. قوله تعالى " ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم " قيل في معنى الشهادة - هاهنا - ثلاثة أقوال: أحدها - الشهادة التي تقام بها الحقوق عند الحكام. الثاني - شهادة الحضور لوصيين. الثالث - شهادة أيمان با اذا ارتاب بالوصيين من قول القائل: أشهد با اني لمن الصادقين. والاول أقوى واليق بالقصة. وفي كيفية الشهادة قيل قولان: أحدهما - أن يقول صحيحا كان أو مريضا: اذا حضرني الموت فافعلوا كذا وكذا. ذكره الزجاج. الثاني - اذا حضرت أسباب الموت من المرض.